قال وإن كان المشركون أكثر من ضعفهم لم أحب لهم أن يولوا عنهم ولا يستوجبون السخط عندي من ا D لو ولوا عنهم على غير التحرف للقتال أو التحيز إلى فئة لأنا بينا أن ا جل ثناؤه إنما يوجب سخطه على من ترك فرضه وأن فرض ا في الجهاد إنما هو على أن يجاهد المسلمون ضعفهم من العدو .

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس أنا الربيع أنا الشافعي